

**المقاربة الجزائرية لمواجهة التهديدات الإرهابية:  
دراسة في المعايير التشريعية والمضامين الأمنية**

**The Algerian Approach to Confront Terrorist Threats:  
A Study in Legislative Standards and Security Contents**

خروب رضا\*، المركز الجامعي إليزي  
kharoubi.reda@cuillizi.dz  
مخبر تنمية اقتصاديات الأعمال الحديثة  
وتحسين أدائها بمنطقة الطاسيلي  
سعاد خلوط، جامعة عباس لغرور خنشلة  
souaad.khellout@univ-khenchela.dz  
مخبر البحوث القانونية والسياسية والشرعية

تاريخ القبول: 2024/05/13

تاريخ الاستلام: 2024/01/14

**ملخص:**

تواجه الجزائر تهديدات إرهابية متنامية من الناحية الكمية والنوعية، والتي أصبحت ضمن أولويات السياسة الأمنية الوطنية في الوقت الراهن، حيث اعتمدت في ذلك على مقاربة متعددة الأبعاد شملت الجانبين التشريعي والأمني، من خلال تبني استراتيجية وطنية ودولية لتطويق هذه الظاهرة العالمية تضمنت اتخاذ جملة من التدابير القانونية للتكفل بضحايا المساة الوطنية وكذا تدعيم سبل التعاون الدولي لمواجهة هذه الظاهرة عبر المصادقة على عدة اتفاقيات دولية في مجال مكافحة الإرهاب، وبالموازاة مع ذلك وقد صد تعزيز هذه الجهود تم اللجوء لعدة بدائل ذات مضامين أمنية تراوحت بين المواجهة الأمنية المباشرة والإجراءات الوقائية حيث أضحى المقاربة الجزائرية في هذا المجال بمثابة نموذج تبنته العديد من دول العالم، مما جعلها دولة فاعلة ومحورية في مكافحة ظاهرة الإرهاب.

**الكلمات المفتاحية:** المقاربة الجزائرية، التهديدات الإرهابية، المعايير التشريعية.

\* المؤلف المراسل

**Abstract:**

Algeria is facing increasing quantitative and qualitative terrorist threats, which have become a priority in the current national security policy. where it has adopted a multi-dimensional approach encompassing legislative and security aspects through adopting of a national and international strategy to contain this global phenomenon, that includes taking a range of legal measures to support the victims of national tragedies, as well as enhance international cooperation means in confronting this phenomenon by ratifying many international conventions in the field of fighting terrorism. Simultaneously, and to bolster these efforts, several security-focused alternatives have been pursued ranging direct security confrontation and preventive measures, where Algeria's approach in this field has become a model adopted by many countries worldwide, positioning it as an active and pivotal state in the fight against terrorism.

**Keywords:** Algerian approach, terrorist threats, legislative standards, Security contents.

**مقدمة:**

تعد التهديدات الإرهابية بمختلف أشكالها أحد أبرز التحديات التي تواجه كافة الشعوب والمجتمعات بدرجات متفاوتة، دفعت العديد من الدول إلى اعتماد جملة من المقاربات للحد من هذه الظاهرة، على غرار المقاربة الجزائرية التي أصبحت تحتل الصدارة بفضل الجهود المبذولة من أجل التصدي لظاهرة الإرهاب واستئصالها، وقد تناولت هذه المقاربة ثلاثة مستويات أساسية، فعلى المستوى المحلي تمثلت في الحرص على تطبيق القانون بصرامة واتخاذ كافة الإجراءات التشريعية والتدابير العقابية للحد من الظاهرة الإرهابية، أما على المستوى الإقليمي والقاري فقد حاولت الجزائر لعب دور أساسي من خلال تنسيق الجهود مع دول الجوار وفق آليات الشراكة العسكرية والتعاون الأمني، وبالنسبة للعالمية فقد أدركت الجزائر حجم المخاطر التي تهدد المجتمع الدولي جراء تفاقم هذه الظاهرة، حيث سارعت للانضمام في المنظومة القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب وتنفيذ الالتزامات المترتبة عنها.

انطلاقاً من هذا الدور أصبحت الجزائر تحتل مكانة بارزة إقليمياً ودولياً، بحكم التجربة الواسعة التي اكتسبتها على مدار سنوات في تعاملها مع هذه الظاهرة، مما جعل العديد من الدول تتخذ من المقاربة الجزائرية في مجال مواجهة التهديدات الإرهابية كمرجعية رائدة ونموذج يحتذى به.

تأتي أهمية هذه الدراسة الموسومة بـ: "المقاربة الجزائرية لمواجهة التهديدات الإرهابية دراسة في المعايير التشريعية والمضامين الأمنية" لكون الظاهرة الإرهابية من أخطر التهديدات الأمنية التي تواجهها دول العالم في بناء السلام والأمن، نظراً لارتباطها بمختلف الجرائم العابرة للحدود كالمتاجرة بالأعضاء البشرية وتجارة الأسلحة والمخدرات، كما يهدف هذا الموضوع أساساً إلى دراسة وبحث استراتيجيات الجزائر في مجال مواجهة التهديدات الإرهابية على المستويين المحلي والإقليمي كدولة محورية وفاعلة في المنطقة المغاربية والساحل الإفريقي، وكذا على الصعيد الدولي من خلال دعم كافة الجهود والمبادرات الدولية الرامية للحد من هذه المعضلة الأمنية، حيث تبنت في ذلك معايير مزدوجة قانونية سلمية من جهة وذات طبيعة أمنية ردعية من جهة أخرى، الأمر الذي سمح بتسجيل نتائج إيجابية ساهمت في تقويض الظاهرة واحتواء آثارها، مما يؤكد نجاعة وفعالية الرؤية الجزائرية.

وعلى هذا الأساس تتمحور إشكالية الدراسة على النحو التالي: كيف ساهمت المقاربة الجزائرية من خلال الآليات والحلول ذات الطبيعة المزدوجة بشقيها التشريعي والأمني في مواجهة التهديدات الإرهابية بأشكالها المختلفة؟ وقصد دراسة هذا الموضوع تم تبني الفرضية التالية:

- إن مواجهة التهديدات الإرهابية في الجزائر يتطلب تطبيق مقاربة شاملة تعتمد على تضافر جميع الجهود ذات الطابع التشريعي والبعد الأمني على حد سواء. وبهدف الإجابة على الإشكالية المطروحة سوف نستخدم أساساً على المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على عرض وتحليل النصوص القانونية المتعلقة بمكافحة الإرهاب ومواجهته، كما تم الاستعانة بالمنهج التاريخي قصد فهم المقاربة الجزائرية ومتابعة تطوراتها من خلال بحث مختلف الآليات التي وضعتها السلطات العمومية لمواجهة التهديدات الإرهابية.

للإجابة على هذه الإشكالية فقد قد سمننا الدراسة من الناحية المنهجية إلى عنصرين أساسيين:

- 1- المعايير التشريعية لمواجهة مخاطر الإرهاب.
- 2- المضامين الأمنية لاحتواء التهديدات الإرهابية.

### 1- المعايير التشريعية لمواجهة مخاطر الإرهاب

في إطار معالجة الظاهرة الإرهابية قامت السلطات المختصة بوضع العديد من المعايير التشريعية لمواجهة مخاطر الإرهاب، ضمن هذا المنظور سنتطرق من خلال هذا العنصر للأحكام القانونية الوطنية وكذا الآليات القانونية الدولية.

#### 1.1- الأحكام القانونية الوطنية:

سوف نحاول في هذا الشأن عرض جملة من التدابير القانونية المتعلقة بمعالجة قضايا المساءة الوطنية والتي شريعات المتعلقة بمكافحة جريمة تمويل الإرهاب، والتي يمكن تفصيلها على النحو التالي:

#### 1.1.1- التدابير القانونية المتعلقة بالمعالجة السلمية لقضايا المساءة الوطنية: أ- قانون الرحمة:

يعد هذا الأمر من بين التدابير القانونية الأولى التي حاولت الجزائر تطبيقها قصد التخلص من ويلات الإرهاب، والتي تزامنت مع توجه الدولة بصفة رسمية نحو الحل الأمني، حيث اعتبرت الجماعات المسلحة هذا القانون بأنه وثيقة استسلام مرفوضة، مما جعل هذا المشروع يولد ميثا بسبب عدم تحقيقه للأهداف المرجوة منه (لونيس، 2016، صفحة 59)، وقد جاءت تدابير الرحمة بمقتضى الأمر رقم 12-95 (تدابير الرحمة، 1995)، الذي استند لأحكام المادة 40 من المرسوم التشريعي رقم 03-92 المتعلق بمكافحة الإرهاب والتخريب (مكافحة الإرهاب والتخريب، 1992). موجه ألسا للمجرمين الإرهابيين الذين سلموا أنفسهم تلقائيا وللذين أشعروا السلطات عن توقفهم عن القيام بالأعمال الإرهابية وبالتالي فهذا القانون يعتبر بمثابة قانون مكافأة أو قانون التوبة، وقد تضمن جملة من التدابير الهامة تمثلت ألسا فيما يلي (شافعة، 2010-2011، صفحة 308).

- ال سجن المؤقت لمدة تتراوح ما بين خمس ع شر (15) سنة كاملة وع شرين (20) سنة كاملة، إذا كانت العقوبة المنصوص عليها في قانون العقوبات، هي عقوبة الإعدام.

- ال سجن المؤقت لمدة تتراوح ما بين ع شرة (10) سنوات كاملة وخمس ع شر (15) سنة كاملة، إذا كانت العقوبة المستحقة طبقا لقانون العقوبات، هي السجن المؤبد.

- وفي كل الحالات الأخرى، تخفض العقوبة إلى النصف.

وقصد تسهيل عملية الاستفادة من هذه التدابير فقد أقر المشرع الجزائري جملة من الإجراءات الخاصة تضمنتها المادتين 06 و07 من قانون الرحمة (تدابير الرحمة، 1995).

وعليه يمكن القول أن هذا القانون حقق نجاحات نسبية، نتيجة رفض العديد من الجماعات الإرهابية الاستفادة من تدابير هذا القانون، مما دفع الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بمجرد وصوله إلى سدة الحكم إلى ترقية تدابير الرحمة إلى سياسة الوثام المدني (برقوق، 2004، صفحة 15).

#### **بد سياسة الوثام المدني:**

بعد المصادقة على قانون الوثام المدني من قبل أعضاء غرفتي البرلمان بالأغلبية المطلقة، تم عرضه من قبل رئيس الجمهورية على الاستفتاء الشعبي بتاريخ 16 سبتمبر 1999، حيث تضمن جملة من التدابير لفائدة الأشخاص المنصوص عليهم في أحكام المادة الأولى من القانون رقم 99-08 المتعلق باستعادة الوثام المدني، والتي تناولت ثلاث تدابير للتعامل مع المتورطين من أجل إعادة إدماجهم من جديد في المجتمع وهي: الإعفاء من المتابعات- الوضع رهن الإرجاء- تخفيض العقوبات (استعادة الوثام المدني، 1999)، كما حددت على سبيل الحصر المواد 07 و08 من القانون المذكور الفئات المعنية بتدابير الوضع رهن الإرجاء وذلك على النحو التالي:

- الأشخاص الذين سبق انتمائهم لإحدى الجماعات والتنظيمات الإرهابية الذين ثبت عدم ضلوعهم في ارتكاب جرائم قتل شخصي أو قتل جماعي ولم يستعملوا

## المقاربة الجزائرية لمواجهة التهديدات الإرهابية رضا خروب وسعاد خلوط

متفجرات في أماكن عمومية، وأ شعروا السلطات المختصة بتوقفهم عن كل نشاط إرهابي أو تخريبي وحضروا أمامها بصفة فردية أو جماعية.

- الأشخاص الذين سبق انتماؤهم لإحدى الجماعات والتنظيمات الإرهابية الذين ارتكبوا جرائم القتل الفردي وجرائم الاعتصام ولكنهم لم يرتكبوا جرائم القتل الجماعي ولم يستعملوا متفجرات في أماكن عمومية، وأشعروا السلطات المختصة بتوبيتهم جماعيا (استعادة الوثائق المدني، 1999).

بيدوا أن المشرع الجزائري من خلال إصداره لقانون الوثائق المدني، يسعى لإيجاد حلول جديدة للأزمة الأمنية من خلال وضع رؤية جديدة تمثلت في إدراج قانون مكافحة الإرهاب ضمن قانون العقوبات الجزائري لسنة 1999، قصد ضمان العمل في إطار الشرعية، غير أن تحديده مدة سريان العمل بقانون الوثائق المدني المحدد بستة أشهر كحد أقصى بالنسبة لفئة معينة ولمدة ثلاثة أشهر لفئة أخرى، ساهم في التأثير على كيفية الاستفادة من أحكام هذا القانون، وعليه كان لابد من تمديد هذه المدة لضمان معالجة فعالة، بالإضافة إلى ضرورة إيجاد تدابير أخرى في مختلف المجالات من شأنها التأثير بصفة إيجابية على مسار الأزمة (بوفراطس، 2000، صفحة 92).

### ج. ميثاق السلم والمصالحة الوطنية:

جاءت وثيقة المصالحة الوطنية كمبادرة تكميلية تهدف إلى وضع مجموعة من التدابير والآليات القانونية لتنفيذ مسمى الوثائق المدني (لوني سي، صفحة 62)، عبر عنها في ميثاق السلم والمصالحة الوطنية الصادر بتاريخ 27 فيفري 2006، الذي تم الاستفتاء عليه يوم 29 سبتمبر 2005 من قبل الشعب بأغلبية مطلقة بنسبة (97.38%) (السلم والمصالحة، 2006).

حيث نص الميثاق في القسم الثاني منه على بعض التدابير التحفيزية لاستتباب الأمن تحت عنوان "الإجراءات الرامية لاستتباب الأمن" والتي تضمنت أساسا كفاءات إبطال المتابعات القضائية والعتو واستبدال العقوبات أو تخفيفها (باسط، 2014، صفحة 52).

وقد صعدت أهداف وقيم وإجراءات الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية تم إصدار ترسانة من النصوص القانونية والتنظيمية تكفلت بضبط

إجراءات و شروط عملية لتنفيذ الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية والتي نذكر منها على سبيل المثال:

- الأمر رقم 06-01 المؤرخ في 27 فيفري 2006، المتضمن لتنفيذ الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية.

- المرسوم الرئاسي رقم 06-93 المؤرخ في 28 فيفري 2006، المتعلق بتعويض ضحايا المأساة الوطنية.

- المرسوم الرئاسي رقم 06-94 المؤرخ في 28 فيفري 2006، المتعلق بإعانة الدولة للأسر المحرومة التي ابتليت بضلوع أحد أقاربها في الإرهاب.

- المرسوم الرئاسي رقم 06-124 المؤرخ في 27 مارس 2006، المحدد لكيفيات إعادة إدماج أو تعويض الأشخاص الذين كانوا موضوع إجراءات إدارية للتسريح من العمل بسبب الأفعال المتصلة بالمأساة الوطنية.

وعليه يمكن القول أن الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية دفع بعدد كبير من قادة الجماعة السلفية للدعوة والقتال إلى التخلي عن العمل المسلح، وعودة عنا صرها للحياة الاجتماعية الطبيعية مما ساهم إلى حد كبير في استتباب الأمن (مها زقاغ وطلال لموشي، 2017، صفحة 306).

### 2.1.1 التشريعات المتعلقة بمكافحة جريمة تمويل الإرهاب

قام المشرع الجزائري بإصدار جملة من النصوص التشريعية لمكافحة الأعمال التخريبية التي تعرضت لها الجزائر وحاول مواجهتها بتشريعات تتماشى مع تلك الظروف الخاصة، وفي هذا الإطار عمد المشرع الجزائري إلى تطوير تجريمه لتمويل الإرهاب من خلال تعديل المادة 87 من قانون العقوبات تماشيا مع تطور الجرائم الإرهابية (محمد سي ناصر ومراد قريبيز، 2020، صفحة 92):

وقصد مواكبة جهود المجتمع الدولي في التصدي لجريمة تمويل الإرهاب، عن طريق الاتفاقيات الدولية لا سيما من خلال الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لسنة 1999، أصدر المشرع الجزائري قوانين مستقلة وخاصة يتضح فيها مدى التأثير بالقانون الدولي الذي جرم هو الآخر تمويل الإرهاب عبر العديد من الاتفاقيات والقرارات الدولية (العزاوي، 2020، صفحة 462)، والتي نذكر منها:

## المقاربة الجزائرية لمواجهة التهديدات الإرهابية رضا خروب وسعاد خلوط

- المر سوم الت شرعيي رقم 92-03، المؤرخ في 30 سبتمبر 1992، المتعلق بمكافحة التخريب والإرهاب المعدل والمتمم بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-05، المؤرخ في 19 أبريل 1993.

- القانون رقم 05-01، المؤرخ في 06 فيفري 2005، المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال ومكافحة الإرهاب.

كما عمدت الجزائر إلى تدعيم جهودها الوطنية الرامية لمكافحة تبييض الأموال عقب التداعيات الأمنية الخطيرة للظاهرة الإرهابية من خلال تضمين المنظومة التشريعية الوطنية لمكافحة تبييض الأموال ومكافحة الإرهاب لمبدأ التعاون الدولي كتجسيد قانوني للتوصيات الأربعين لـ GAFI التي أثبتت مضمانيها مدى فعالية برنامج المجموعة في مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب (يتوجي، 2017، صفحة 68).

وفي ظل تنامي مسألة اللجوء إلى استخدام الخطف من قبل التنظيمات الإرهابية للتحصيل على الفدية في مناطق معينة من العالم لتمويل الأنشطة الإرهابية، عبرت الجزائر عن رفضها القاطع لدفع الفدية مقابل الإفراج عن المحتجزين والمختطفين (الطاهر دلول والسايح بوساحية، 2014، صفحة 19)، على أساس أن المال أو الملكية المشتركة في الفدية يمكن استخدامها لأغراض الإرهاب، وبالتالي يشكل جريمة متكاملة الأركان وذلك بموجب المادتين 15 و18 من قانون مكافحة الإرهاب لسنة 2000.

### 2.1 الأليات القانونية الدولية:

نتيجة تعقد نشاطات الشبكات الإرهابية وانتشارها في المنطقة المغربية الإفريقية وحتى العالمية، سارعت الجزائر لعقد شراكات في شكل اتفاقيات مكافحة الإرهاب سواء على المستوى الإقليمي (العربي - الإفريقي) أو على المستوى العالمي.

### 1.2.1 على المستوى الإقليمي:

قامت الجزائر بتدعيم جهودها على الصعيد العربي والإفريقي لمواجهة التهديدات الأمنية الداخلية والخارجية التي تشهدها المنطقة العربية والإفريقية، فكانت البداية من الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب المصادق عليها في الدورة الرابعة عشر لمجلس وزراء الداخلية العرب في 22 أبريل 1998، وقد تضمنت



الاتفاقية نبذ العنف بكل صورته وأشكاله، ودعوة الدول التي تأوي إرهابيين للكف عن أي نشاط دعائي يهدد أمن و سلامة الدول العربية، وأيضا تعزيز التعاون البيني بالتدريب سيق العربي - العربي أمنيا، عن طريق تعزيز إمكانيات التكوين وتبادل الخبرات والمعلومات الأمنية (مجلة الجيش، 1999، صفحة 10).

أما على المستوى الإفريقي قامت الجزائر بعدة جهود في إطار مكافحة الإرهاب، حيث تم التوقيع على الاتفاقية الإفريقية للوقاية من الإرهاب ومكافحته التي صادرة عن منظمة الوحدة الإفريقية في 14 جويلية 1999 بالجزائر، وقد تضمنت الاتفاقية تبني تعريف موحد للإرهاب على أنه: "ذلك العنف من أشكال الجريمة الدولية، الذي يتحرك ضمن الحدود الجغرافية للدول، بسبب اختلاف أنظمة الحكم والإجراءات القانونية عبر الحدود ووجود التجارة غير الشرعية لتمويل نشاطاته"، كما تطرقت الاتفاقية للتدابير الواجب اتخاذها في الجانب القضائي وتبادل المعلومات والخبرات، وبهدف تدعيم الجهود التي أشرف عليها الاتحاد الإفريقي تم وضع مخطط إفريقي بالجزائر حول الوقاية من الإرهاب ومكافحته بتاريخ 11 جانفي 2002 (قبي، 2017، صفحة 517).

في نفس السياق تم عقد اجتماع حكومي بالجزائر سنة 2004، تحت إشراف الاتحاد الإفريقي لتقديم حوصلة تقييمية حول تطورات مخطط العمل الذي سالف الذكر، حيث تم على هامش هذا الاجتماع تدشين المركز الإفريقي للدراسات والبحوث حول الإرهاب مقره بالجزائر العاصمة، من بين أهدافه عقد ملتقيات وندوات مع دول إفريقية وحتى أخرى كالدول الأوروبية، لتبادل الخبرات والمعلومات، كما يتولى مهمة البحث في أصول الظاهرة الإرهابية وسبل مكافحتها، كما سارعت الجزائر للانضمام إلى اتفاقية (TSCTP) Terrorism Trans- Sahara Counter Partnership والتي حوت برنامجا استخباراتي يهدف إلى تحسين قدرات حكومات دول المنطقة للتعامل مع التهديدات والاستخباراتية لمواجهة التطرف العنيف في إفريقيا (أمنة م. سعودي وزهيرة مزارة، 2022، صفحة 36).

## 2.1.2 على المستوى العالمي:

قامت الجزائر على المستوى الدولي بالصادقة على العديد من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب والتي نذكر منها على سبيل المثال:

- اتفاقية محاربة الجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات موقعة في طوكيو بتاريخ 14 سبتمبر 1963.
- الاتفاقية الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات موقعة في لاهاي، 16 ديسمبر 1970.
- الاتفاقية الخاصة بقمع الأفعال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني موقعة في مونتريال، 23 سبتمبر 1971.
- البروتوكول الخاص بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي الموقع في مونتريال بتاريخ 24 فيفري 1988.

كما صادقت الجزائر بتحفظ على العديد من الصكوك الدولية على غرار الاتفاقية الدولية بشأن تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها الموقعة في مونتريال، مارس 1991 وأيضا الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، المعتمدة من طرف الأمم المتحدة في 9 ديسمبر 1999 والاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل الموقعة في 15 ديسمبر 1997 (بوعنان، 2019، الصفحات 48-49).

وعليه يمكن القول أن الاتفاقيات السابقة التي صادقت عليها الجزائر وضمنتها في تشريعاتها الداخلية، نصت في مجملها على نفس المسائل التي ينبغي للدول العمل على التعاون فيها، لا سيما في المجالين القضائي والأمني من أجل تحقيق مكافحة شاملة لجريمة الإرهاب (بوعبسة، 2020، صفحة 14).

## 2. المضمين الأمنية لاحتواء التهديدات الإرهابية:

اعتمدت المقاربة الجزائرية لاحتواء التهديدات الإرهابية جملة من الحلول ذات المضمين الأمنية وعليه سنحاول من خلال هذا العنصر التطرق لمرتكبات استراتيجية المواجهة الأمنية المباشرة والوسائل الوقائية الحديثة المرتبطة بمفهوم الأمن الشامل.

**1.2- مرتكزات استراتيجية المواجهة الأمنية المباشرة:**

تتجسد مرتكزات استراتيجية المواجهة الأمنية المباشرة في الترتيبات الأمنية الوطنية وأدوات العمل الإقليمي المشترك من جهة، وكذا آليات الشراكة العسكرية والأمنية الدولية من جهة أخرى.

**1.1.2- الترتيبات الأمنية الوطنية:**

تبنت الاستراتيجية العسكرية الجزائرية في مجال مكافحة الإرهاب مقاربة شاملة، تقوم على خطط متكاملة ومشاركة ما بين مختلف التكتيكات الأمنية لمواجهة هذه الآفة من خلال التركيز على جمع المعلومات، وكذا تحويل القطاعات العسكرية مثلا إلى قطاعات عملياتية لتستجيب للمهام الجديدة طبقا للتعليمات الصادرة عن أركان الجيش الوطني الشعبي بتاريخ 10 جويلية 1994، وإعادة تنظيم القطاعات العملياتية من خلال وضع تحت سلطة قادتها، هيئة أركان مشتركة وخلية استعلام ومركز للعمليات ومركز للإشارة ومفرزة للاثصال والتتسيق مع الدرك الوطني والأمن الوطني، وكذا تقسيم كل قطاع عملياتي إلى قطاعات عملياتية فرعية (الجيش).

وفي ظل التطورات المتسارعة التي نشهدها الظاهرة الإرهابية في أبعادها المختلفة خاصة من الناحية التنظيمية وطرق عملها التي أصبحت أكثر دقة، تم إعادة تنظيم وتكديس وحدات خاصة بمكافحة الإرهاب مكونة من أفراد تتوفر فيهم شروط الكفاءة البدنية والقدرة العالية على التعامل مع هذا النمط الجديد من التهديدات، مع اعتماد تدريب خاص والتزود بعتاد وأسلحة تتماشى ونوعية القتال الذي تنتهجه الجماعات الإجرامية (بشير عيمور وظريفة مساعد، 2002، صفحة 30)، حيث لم تعد سياسات الدفاع الجزائرية مقتصره على مكافحة الإرهاب وحماية سيادة الوطن والمحافظة على استقراره ووحدته من خلال الاعتماد على الطرق التقليدية فقط، بل تجاوزتها لتشمل مسألة حماية أمن الدولة والمجتمع من التهديدات الجديدة التي أفرزتها الثورة التكنولوجية الحديثة، وذلك من خلال العمل على تحقيق الأمن السيبراني باعتباره يمثل أحد أولويات السياسة الدفاعية الجزائرية في مجال مكافحة الإرهاب الإلكتروني (عنتر بن مرزوق ومحمد الكر، 2018، صفحة 30).

## المقاربة الجزائرية لمواجهة التهديدات الإرهابية رضا خروب وسعاد خلوط

أما من الناحية التقنية الإجمالية فقد اتخذت وزارة الدفاع الوطني احتياطاتها لمكافحة الشبكات الإرهابية عن طريق ال شروع في تسييج الحدود الجنوبية على وجه التحديد بتكنولوجيا مراقبة عالية المستوى والذكاء التقني، و ضبط الحدود التونسية الجزائرية بأكثر من 80 نقطة مراقبة على طول حدودها المشتركة مع تونس، و نشر 60000 جندي في حدودها المشتركة مع دول الساحل الإفريقي منذ ماي 2013 ما أهلها للقاء على أول إرهابي في تنظيم داعش، وهو أحد الأشخاص المتورطين في ذبح الرعية الفردي "غوردال" (أمنة مسعودي وزهيرة مزارة، 2022، صفحة 37).

### 2.1.2 أدوات العمل الإقليمي المشترك:

تبعاً لتوسع وتزايد النشاطات الإرهابية لا سيما لتنظيم ما يسمى "القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي" دعت الجزائر إلى ضرورة خلق آليات عسكرية وأمنية، حيث تم عقد اجتماع ضم دول الميدان (الجزائر، مالي، موريتانيا، النيجر، بوركينا فاسو، ليبيا، التشاد) خلال الفترة الممتدة ما بين 12 و13 أوت 2009، بالناحية العسكرية السادسة تمناست لتفعيل التعاون العسكري بين الدول ال سالفة الذكر، وقد تم الاتفاق على استحداث لجنة الأركان العملياتية المشتركة CEMOC، التي تم تنصيبها بصفة رسمية خلال اجتماع تمناست بتاريخ 21 أبريل 2010، التي تعتبر بمثابة نقطة إيجابية للرؤية المشتركة لرؤساء أركان أعضاء اللجنة، حيث اتخذت ولاية تمناست مقراً لها، كما تم إنشاء "وحدة الاندماج والاتصال" التي تعتبر مركزاً استخباراتياً للهيئة (الجيش، مكافحة الإرهاب والإجرام في منطقة الساحل-الجهود التي تبذلها الجزائر، 2011، صفحة 38).

كما عبرت الجزائر خلال ندوة برشلونة المنعقدة في إطار التعاون 5+5، باعتبارها أكثر الدول المتوسطية المتضررة من ظاهرة الإرهاب على أهمية مكافحة الإرهاب على الصعيد الجهوي بصفة خاصة قصد جعل منطقة المتوسط منطقة أمن و سلام وازدهار، من خلال إيجاد أطر للتعاون الدولي والإقليمي ضد الإرهاب مع ضرورة التمييز بين الإرهاب وحق الشعوب في تقرير المصير (غريب، 2018، صفحة 1152)، حيث دعت إلى ضرورة الاتفاق على وصف ظاهرة الإرهاب بالجريمة ووضعها ضمن إطار قانوني يتضمن التعاون

- الق ضائتي بالإضافة إلى الإطار الأمني وذلك بتخ صيص فقرة خاصة في مجال الشراكة السياسية والأمنية تقوم على العناصر التالية:
- تمييز ظاهرة الإرهاب عن تهريب المخدرات والجريمة المنظمة.
  - إدانة الإرهاب مهما كان شكله وهدفه وبواعثه.
  - إدانة البلدان والمنظمات التي تساعد الإرهاب الدولي وتدعمه
  - تحديد إجراءات حالات حق اللجوء السياسي حتى لا تستعمل كغطاء للنشاطات الإرهابية.
  - مكافحة تهريب الأسلحة.
  - إعداد مشروع اتفاقية حول محاربة الإرهاب في إطار الشراكة المتوسطة (قاسم، 2002، صفحة 70).

### 3.1.2 آليات الشراكة العسكرية والأمنية الدولية:

تعتبر الجزائر من أبرز الدول الناجحة في مجال مكافحة الإرهاب حسب الكثير من المواقف الدولية على غرار الولايات المتحدة الأمريكية التي أشادت بدور النموذج الجزائري في مواجهة الظاهرة الإرهابية وقدرتها على احتواء الأزمة والتقليل من تداعياتها والحد من انتشارها، الأمر الذي أثار تضايق المجتمع الدولي مع الجزائر في حريها ضد الإرهاب، حيث أصبحت تحتل مكانة خاصة على المستوى الإقليمي والدولي انطلاقاً من تجربتها الواسعة في الحد من التهديدات الإرهابية (عطية، 2014، صفحة 120).

على هذا الأساس تلقت الجزائر في إطار تدعيم علاقات الشراكة والتعاون العسكري بتاريخ 14 مارس 2000 دعوة للانضمام إلى مجموعة الدول الست (06) لجنوب المتوسط التي تجندت في حوار سياسي مع حلف شمال الأطلسي (الجيش، 2004، صفحة 19)، وتعد هذه الدعوة بمثابة إقرار بصداقية المقاربة الجزائرية التي دعت عدة مرات إلى ضرورة تكثيف الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب الدولي (بن.عنتر، 2005، صفحة 213).

وتهدف الجزائر من وراء هذه الخطوة لكسب جملة من الميزات الخاصة في المجال العسكري منها:

## المقاربة الجزائرية لمواجهة التهديدات الإرهابية رضا خروب وسعاد خلوط

- تحسین مستوى أداء القوات المسلحة الجزائرية على المدى البعيد بغرض بلوغ الانسجام تدريجيا مع القوات المسلحة الأمريكية وقوات حلف شمال الأطلسي.  
- استغلال وسائل الإعلام ومصادر المعلومات التي تحوزها الدول المنتمية لحلف شمال الأطلسي، وكذا رصد نشاطات شبكات دعم الإرهاب المتواجدة في الخارج.  
- الحصول على التكنولوجيا العسكرية الجديدة والمتطورة في مجال مكافحة الإرهاب.

- اقتناء أجهزة وأنظمة التسليح المتطورة (الجيش، الخيارات الاستراتيجية للجزائر من خلال إدراك أمنها في المتوسط، 2004، صفحة 20).

وفي إطار التعاون الأمريكي الجزائري وقد صد تفعيل آليات التعاون الأمني والاستخباراتي تم تشكيل مبادرة برنامج الدعم العسكري "بان الساحل" بداية من جانفي 2004، الذي جمع هيئات الأركان لدول المغرب العربي ودول الساحل بمقر القيادة الأوروبية للجيش الأمريكي، الأمر الذي يؤكد أهمية منطقة الساحل الإفريقي بالنسبة للقيادة العسكرية المركزية الأمريكية "سانتكوم" وهو ما دفع واشنطن إلى دعم هذه الدول باقتراح تشكيل قيادة عسكرية إفريقية "أفريكوم" وإقامة قاعدة للتدخل السريع مدعومة بقوات الصفوة "دلتا" جيوتي، وكذا تقديم الدعم المالي لبرنامج "بان الساحل" لتقويض نشاط القاعدة المتنامي (بوحنية)

### 2.2 الوسائل الوقائية الحديثة المرتبطة بمفهوم الأمن الشامل:

تقوم الوسائل الوقائية الحديثة المرتبطة بمفهوم الأمن الشامل على محددات أساسية تتمثل في الأمن الإنساني كمقاربة أمنية بديلة لمواجهة التهديدات الإرهابية والدبلوماسية الأمنية كأداة لتعزيز جهود مكافحة الإرهاب.

#### 1.2.2 الأمن الإنساني كمقاربة أمنية بديلة لمواجهة التهديدات الإرهابية:

برز مفهوم الأمن الإنساني في النصف الثاني من القرن العشرين كنتيجة لجملة من التطورات الدولية تمثلت أساسا في تزايد حجم الصراعات المحلية داخل الدول وتداعيات العولمة (المشاكل البيئية، الفقر)، وقد تضمن هذا الأخير مقاربة تقوم على فكرة جوهرية مفادها أن حماية الأفراد لا يمكن أن تتحقق

بحماية الدولة كوحدة سياسية فحسب، بل كذلك عبر التركيز على رفاهية الأفراد وتحسين ظروفهم المعيشية (بن.عنترع، 2005، الصفحات 61-62). ويعتبر تقرير التنمية البشرية لشدة لعام 1994 الصادر عن البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة PNUD أول من تطرق لمفهوم الأمن الإنساني وأدرجه بقوة في حقل الدراسات الأمنية الشاملة وتعميم استخدامه كبديل عن المنظور التقليدي الواقعي، حيث وضع هذا البرنامج مجموعة من المضمات الأمنية ذات الطابع التنموي الشامل، وقسمها لسبعة أبعاد الأمن الفردي، الأمن الصحي، والأمن المجتمعي، الأمن السياسي، الأمن الاقتصادي، الأمن الغذائي البيئي، وقد تم استبعاد الأمن العسكري بالنظر لتراجع أهميته كسبب مباشر لتحقيق التنمية (PNUD, 1994).

ضمن هذا الإطار تعتبر الدولة الجزائرية بحكم خصوصية طبيعتها الجغرافية والديمقراطية فضاء مناسباً لتنامي نشاط الجماعات الإرهابية الدولية لا سيما على مستوى المنطقة الجنوبية، وهو ما جعل من منطقة الساحل المتاخمة للحدود الجنوبية الجزائرية مركزاً دولياً للجماعات الإرهابية، وتجل ذلك بشكل خاص بعد أفنة المنطقة تم تحويلها لمراكز تدريب الجماعات الإرهابية العالمية ووكراً لانتشار السلاح ومنطق العنف فتنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي وتنظيم داعش اتخذوا من منطقة الساحل مركزاً لهما يديران عملياتهما الإرهابية ضد الأهداف والدول في المنطقة (حميد، 2021، صفحة 252).

وما ترتب على ذلك من تزايد كبير للهجمات الإرهابية على غرار العملية الإرهابية التي استهدفت المجمع الغازي "تقنتورين"، والذي يعبر عن تجسيد فكرة عولمة الإرهاب بالنظر لتعدد جنسيات مرتكبيها كما يؤكد على مدى ترابط المجال الجيو-أمني المغربي، لا سيما أنه تزامن مع الانفلات الأمني الذي تشهده دول الجوار على الحدود الجنوبية والشرقية (بوحنية، التهديدات الأمنية الجديدة: من مكافحة الإرهاب إلى هندسة الأمن، 2018، الصفحات 122-123).

## المقاربة الجزائرية لمواجهة التهديدات الإرهابية رضا خروب وسعاد خلوط

وقد صد مواجهة التحديات الـ سالفة الذكر التي تواجه القارة الإفريقية ومنطقة الـ ساحل على الخـ صوص قامت الجزائر وجنوب إفريقيا بدور محوري لإنجاح "مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا NEPAD" التي تهدف لتحقيق تنمية شاملة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وأمنيا على مستوى الفضاء الإفريقي من خلال تكريس التنمية المستدامة لمواجهة تحديات الفقر والحرمان واللامساواة، وكذا الربط بين التنمية المستدامة من زاوية اقتصادية واجتماعية و ضرورة الـ سعي إلى تجسيد التنمية الـ سياحية المرتبطة بنويا بالتنمية الديمقراطية عبر تعزيز آسس دولة الحق والقانون ومبادئ الحكم الراشد واحترام حقوق الإنسان (باله، 2021، صفحة 325).

ومما تجدر الإشارة إليه أن أحداث 11 سبتمبر 2001 جاءت لتعزز دور الجزائر ووضعتها في موقع التجربة الرائدة في مكافحة الإرهاب، حيث دعت لإعداد خطة تنموية في إفريقيا، فظهرت مبادرات جديدة بالتدقيق بين الجزائر وجنوب إفريقيا ونيجيريا كالمبادرة التنموية "الألفية الجديدة لإنعاش إفريقيا MAP" والتي حددت القطاعات الواجب على الحكومات الإفريقية العمل فيها بالاشتراك وهي قطاع التكنولوجيا الجديدة والمعلومات والاتصالات وتعزيز الأمن فيما بينها.

وعليه يمكن القول أن الجزائر أدركت بأن عملية تحقيق التنمية الشاملة لا سيما في الحدود الجنوبية الصحراوية لا تتأتى إلا عبر تجسيد مضمين مقاربة الأمن الإنساني التي ستسمح بوضع رؤية استشرافية لاحتواء المخاطر والتهديدات الإرهابية، بعيدا عن النظرة الاختزالية لمفهوم الأمن التي تركز على الآليات العسكرية كمتغير وحيد لحفظ الأمن والاستقرار في تلك المناطق، والذي أثبت عدم نجاعته وفعالته في ظل التحولات التي يشهدها نمط عمل الجماعات الإرهابية، فتحقيق الأمن الشامل يتطلب مقاربة تنموية شاملة تندمج فيها كافة الفواعل (الإنسانية الاقتصادية، السياسية، العسكرية، الثقافية، البيئية، الصحية) (حميد، 2021، الصفحات 256-257)، وكذا تعزيز دور مقومات الحكامة الفعالة التي تؤخذ بعين الاعتبار عامل التوازن والمساواة بين كافة المناطق والمكونات المجتمعية بدون استثناء (الفهداوي، 2023، صفحة 334)،



مع العمل على تمكين آليات الأمن الوطنية و الدولية من مواجهة التهديدات الإرهابية.

### 2.2.2 الدبلوماسية الأمنية كأداة لتعزيز جهود مكافحة الإرهاب:

أثبتت أحداث 11 سبتمبر 2001 م صداقية التجربة الجزائرية في مجال مكافحة الإرهاب كظاهرة تهدد السلم والأمن الدوليين، حيث قامت الدولة الجزائرية بالعديد من الجهود على الصعيد الدولي للحد من هذه الظاهرة تجسدت في النشاط الخارجي للدبلوماسية الجزائرية بداية بمشاركة رئيس الجمهورية السابق عبد العزيز بوتفليقة في المؤتمر العالمي لقمة الأمم المتحدة سنة 2005، الذي دعا من خلاله رؤساء الدول والحكومات إلى ضرورة تبني استراتيجية شاملة متضامنة وفعالة لمكافحة الإرهاب، (باسط، 2014، صفحة 132)، في نفس السياق وقصد تفعيل دور الدبلوماسية الجزائرية ساهم البرلمان الجزائري خلال مؤتمر الألفية لسنة 2000 بنيويورك بمناسبة انعقاد أول مؤتمر لرؤساء البرلمانات الوطنية، في تعزيز الجهود الدولية لإرساء التعاون والتسيق لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب والذي شكل فرصة مواتية للبرلمان الجزائري للتحذير من مخاطر ظاهرة الإرهاب (بورقبة، 2014-2015، صفحة 56).

كما سعت الجزائر في إطار دبلوماسية سيبتها إلى إقناع المجتمع الدولي بقمع تمويل الأعمال الإرهابية وتجريم دفع الفدية، الأمر الذي سمح ببناء الاستراتيجية الدولية في محاربة جميع أشكال التمويل للجماعات الإرهابية واستطاعت الجزائر أن تكون وراء اللائحة الأممية رقم 1904 المتعلقة بتجريم دفع الفدية للإرهابيين مقابل الإفراج عن الرهائن قصد تجفيف مصادر الأموال التي تتغذى عليها التنظيمات الإرهابية في المنطقة وتم ذلك على مستوى مجلس الأمن في 18 ديسمبر 2009 (بوريب، 2014، صفحة 35).

في نفس السياق أكدت الجزائر عبر العديد من المحافل الدولية والإقليمية أن الإرهاب آفة تشكل تهديدا عالميا متعدد الأوجه والأبعاد يتطلب استجابة شاملة وجهودا منسقة، على غرار مشاركة وزير خارجيتها رمطان لعمامرة في جلسة افتتاح الدورة الثانية للحوار الاستراتيجي الجزائري- الأمريكي بتاريخ

## المقاربة الجزائرية لمواجهة التهديدات الإرهابية رضا خروب وسعاد خلوط

03 أفريل 2014 بالجزائر العاصمة (الحوار الاستراتيجي الجزائري الأمريكي).

وعليه يمكن القول أن الدبلوما سية الأمنية الجزائرية تقوم على إدارة المعضلات الأمنية المرتبطة بتداعيات التهديدات الإرهابية في منطقة الساحل الإفريقي وفق رؤية دبلوما سية تعتمد على إبراز هويتها وإدراكها وطرق إدارتها للوضع الأمني الإقليمي استنادا إلى العقيدة الأمنية الجزائرية المكرسة دستوريا باعتبارها ثوابت وطنية لا يمكن خرقها (بوعلام، 2018، صفحة 208).

### 3- خاتمة:

في ختام دراستنا لموضوع المقاربة الجزائرية لمواجهة التهديدات الإرهابية توصلنا إلى جملة من النتائج والمقترحات التي يمكن تفصيلها على النحو التالي:

#### 3.1- النتائج:

- تنامي التهديدات الإرهابية دفعت السلطات الجزائرية لإصدار جملة من النصوص التشريعية تهدف إلى الوقاية والمكافحة في آن واحد، دون إغفال دور الحلول ذات الطبيعة الأمنية في الحد من هذه الظاهرة.
- تعقد نشاطات الشبكات الإرهابية وانتشارها على المستوى الإفريقي والعالمي، جعل الجزائر تتوجه لعقد شراكات عبر المصادقة على العديد من الاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب.
- أثبتت المقاربة الجزائرية في مجال تجريم دفع الفدية فعالية الرؤية الجزائرية، والتي حظيت بدعم المجتمع الدولي، حيث تقدمت في هذا الإطار بمقترحات لمنع دفع الفدية للإرهابيين، باعتبارها أساس التمويل من خلال رفض المقايضة بالمتجزيين والمختطفين.
- أدركت الجزائر بأن عملية تحقيق التنمية الشاملة لا سيما في الحدود الجنوبية الصحراوية لا تتأتى إلا عبر تجسيد مضمين مقاربة الأمن الإذساني التي من شأنها المساهمة في وضع رؤية استشرافية لاحتواء المخاطر والتهديدات الإرهابية.
- تعتبر الجزائر من أبرز الدول الناجحة في مجال مكافحة الإرهاب حسب الكثير من المواقف الدولية، على غرار الولايات المتحدة الأمريكية التي أشادت

بدور النموذج الجزائري، مما جعلها تجربة رائدة تبنتها معظم البلدان التي تعاني من الظاهرة الإرهابية.

### 2.3 المقترحات:

- تحيين المنظومة القانونية التي أحدثتها المشرع الجزائري لمواجهة التهديدات الإرهابية وتكييفها مع الأنماط الجديدة للجرائم الإرهابية.
- ضرورة إعادة النظر في الآليات والاستراتيجيات المعتمدة وتكييفها مع التطورات والتهديدات الجديدة، لا سيما في ظل تنامي الجريمة الإلكترونية وعلاقتها الوثيقة بنشاطات التنظيمات الإرهابية.
- إمكانية اعتماد التصور الأمني لمواجهة التهديدات الإرهابية على مقاربة شمولية شاملة تندمج فيها كافة الفواعل (الإسانية الاقتصادية، السياسية، العسكرية، الثقافية، البيئية، الصحية)، وكذا تعزيز دور مقومات الحكم الراشد لاحتواء هذه الأزمة.
- ضرورة تبني الاستراتيجية العسكرية الجزائرية في مجال مكافحة الإرهاب لمقاربة شاملة، تقوم على خطط متكاملة ومشاركة ما بين مختلف التشكيلات الأمنية لمواجهة هذه الآفة.
- تفعيل التدابير المتخذة في مجال مكافحة الجرائم الإرهابية التقليدية أو الحديثة المرتبطة بالجانب الإلكتروني سواء في شقيها القانوني أو الأمني بإجراءات إضافية، من خلال التأكيد على دور إشراك مختلف الفواعل المجتمعية في محاربة التطرف والإرهاب داخل المجتمعات.
- العمل على إدارة العضلات الأمنية المرتبطة بظهور أنماط جديدة من التهديدات الإرهابية، وفق رؤية دبلوماسية سية تعتمد على إبراز هوية الجزائر وطرق إدارتها للوضع الأمني، استنادا إلى العقيدة الأمنية الجزائرية المكرسة دستوريا.

#### 4- قائمة المراجع:

- PNUD. (1994). *Programme de Nations Unies pour le développement*. Washington: Nations Unis.
- استعادة الوثام المدني. (13 07, 1999). القانون رقم 08-99 الجزائر: الجريدة الرسمية، العدد 46 في 13/07/1999
- الجيش. (12, 2004). الخيارات الاستراتيجية للجزائر من خلال إدراك أمنها في المتوسط. مجلة الجيش. (4900)
- الجيش. (2011). مكافحة الإرهاب والإجرام في منطقة الساحل-الجهود التي تبذلها الجزائر. مجلة الجيش. (570)
- الجيش. (s.d.). *الجيش ومكافحة الإرهاب*. Récupéré sur [www.mdn.dz](http://www.mdn.dz). وزارة الدفاع الوطني.
- الحوار الاستراتيجي الجزائري الأمريكي. (بلا تاريخ). *تعزيز لتعاون ومكافحة الإرهاب محور الحوار الاستراتيجي الجزائري الأمريكي*. تم الاسترداد من [www.radioalgeria.dz/ar/index.php](http://www.radioalgeria.dz/ar/index.php)
- السلم والمصالحة. (17 04, 2006). القانون رقم 06-07 المتضمن الموافقة على الأمر 06-01 الجزائر: الجريدة الرسمية رقم 27 في 26/04/2006
- الطاهر دلول والسايح بوساحية. (02, 2014). السياسة الأمنية الجزائرية في ضوء تجريم دفع الفدية. *المجلة الجزائرية للدراسات السياسية*. (02)
- الغزواني، أ. ح. (02, 2020). الأساس القانوني للتعاون الدولي في قمع جريمة تمويل الإرهاب. مجلة العلوم القانونية.
- الفهداوي، ف. م. (07, 2023). دور التدابير الوقائية (غير العسكرية) في استراتيجية مكافحة الإرهاب الدولي. مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية. (11)
- أمنة مسعودي وزهيرة مزارة. (2022). ميكانيزمات الاستراتيجية الجزائرية لمكافحة الشبكات الإرهابية العابرة للحدود في منطقة الساحل الإفريقي: الواقع والرهانات. مجلة الدراسات الاستراتيجية والبحوث السياسية. (01, 02)
- باسط، س. (2014). *الإستراتيجية الجزائرية لمكافحة الإرهاب 1999-2014*. كلية العلوم السياسية بجامعة الجزائر.
- باله، ع. (2021). الأمن الإنساني كمقاربة أمنية أممية بديلة لاحتواء التهديدات الأمنية في منطقة الساحل الإفريقية. مجلة الحقوق والعلوم السياسية. (02, 08)
- برقوق، أ. (2004). مكافحة الإرهاب في الجزائر من المقاربة الأمنية للحل السياسي. مجلة الفكر. (02)
- بشير عيمور وظريفة مساعيد. (2002). وحدات مكافحة الإرهاب في العالم، فرق متعددة والهدف واحد. مجلة الجيش. (473)
- بن. عنتر، ع. أ. (2005). *البعد المتوسطي للأمن الجزائري -الجزائر أوروبا والحلف الأطلسي*. الجزائر: المكتبة العصرية للنشر والطباعة والتوزيع.
- بن. عنتر، ع. ل. (04, 2005). تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية. مجلة السياسة الدولية. (160)
- بوحنية، ق. (2018). *التهديدات الأمنية الجديدة: من مكافحة الإرهاب إلى هندسة الأمن*. عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع.
- بورقية، ع. (2014-2015). *الدبلوماسية البرلمانية إسهاماتها في حل الخلاف العالمي والوطني*. وهران -الجزائر كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة وهران.
- بوريب، خ. (01, 2014). *الدبلوماسية الأمنية في منطقة الساحل الإفريقي -الواقع والآفاق*. *المجلة العربية للعلوم السياسية*. (41)
- بوعيسى، م. (2020). دور الوسائل القانونية في مجابهة الإرهاب دوليا وداخليا. مجلة التنبراس للدراسات القانونية. (01)
- بوعلام، ن. (03, 2018). دور الجزائر الأقليمي بين المعيارية ومقتضيات البيئة الجيو-أمنية في منطقة الساحل. مجلة مدارات سياسية. (04, 01)
- بوعنان، ل. (2019). التعاون الأمريكي الجزائري في مكافحة الإرهاب. مجلة كلية السياسة والاقتصاد. (01)

- بوفراطس م. ب. (2000). *الإطار القانوني لإدارة الأزمة الإرهابية والنظم التعويضية دراسة مقارنة*. القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية.
- تدابير الرحمة. (25, 02, 1995). الأمر رقم 95-12 الجزائر: الجريدة الرسمية رقم 11 في 01 مارس 1995.
- حميد ر. (2021). المدخل التنموي لمواجهة التهديدات الأمنية في الحدود الجنوبية الجزائرية. *مجلة السياسة العامة*. (02, 05),
- شافعة ع. (2010-2011). *الظاهرة الإرهابية بين القانون الدولي والمنظور الديني*. باتنة-الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة باتنة.
- عطية إ. (2014, 12). الرهانات الجزائرية لمكافحة الإرهاب في دول الميدان بالساحل الإفريقي بين التغذية المحلية والتضخم الدولي. *مجلة دراسات إستراتيجية*. (20, 10),
- علي لونيبيسي. (2016, 12). قراءة للنصوص القانونية الجزائرية المعنية بمكافحة الإرهاب. *مجلة معارف* (21).
- عنتر بن مرزوق ومحمد الكر. (2018, 06). البعد الإلكتروني للسياسة الأمنية الجزائرية في مكافحة الإرهاب. *مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية*. (38)
- غريب ح. (2018). البعد المتوسطي في التعاون الجزائري الأوربي في مكافحة الإرهاب، الأطر والتحديات. *مجلة النبر*. (09, 10),
- قاسم بن. (2002). ندوة برشلونة هاجس الأمن والاستقرار في البحر المتوسط. الجزائر: جامعة الجزائر.
- قبي أ. (2017, 09). آليات المقاربة الجزائرية في مكافحة الإرهاب من التعامل الأمني إلى السياسي. *مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية*. (30)
- قوي بوحنية. (بلا تاريخ). *استراتيجية الجزائر تجاه التطورات الأمنية في منطقة الساحل*. تم الاسترداد من [www.studies.aljazeera.net/.../06/20126310423208904.htm](http://www.studies.aljazeera.net/.../06/20126310423208904.htm)
- مجلة الجيش. (06, 1999). الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب تدخل حيز التطبيق. *مجلة الجيش*. (413)
- محمد سني ناصر ومراد قربيبي. (2020). مكافحة جريمة تمويل الإرهاب في التشريع الجزائري. *مجلة العلوم الإنسانية*. (01, 31),
- مكافحة الإرهاب والتخريب. (30, 09, 1992). المادة 40 من المرسوم التشريعي. 92-03 الجزائر: الجريدة الرسمية رقم 70 في 01/10/1992
- مها زقاغ وطلال لموشي. (2017). مكافحة الإرهاب بين الآليات الأمنية والسياسات التنموية. *المجلة الجزائرية للأمن والتنمية*. (10)
- يتوجي س. (2017, 12). تكييف المنظومة التشريعية الوطنية لمكافحة جريمة تبييض الأموال مع توصيات مجموعة العمل المالي. *مجلة معارف*. (23)